Distr.
GENERAL

S/RES/1045 (1996)
8 February 1996



مجلس الأمن

القرار ١٠٤٥ (١٩٩٦)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٣٦٢٩
المعقودة في ٨ شباط/فبراير ١٩٩٦

إن مجلس الأمن،

إذ يؤكد من جديد قراره ٦٩٦ (١٩٩١) المؤرخ ٣٠ أيار/مايو ١٩٩١ وجميع القرارات اللاحقة ذات الصلة،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ (S/1996/75)،

وإذ يعيد تأكيد التزامه بالحفاظ على وحدة أنغولا وسلامتها الإقليمية،

وإذ يؤكد من جديد الأهمية التي يعلقها على تنفيذ حكومة أنغولا والاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا (يونيتا) "اتفاقات السلم" (S/22609، المرفق)، وبروتوكول لوساكا (S/1994/1441، المرفق) وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة تنفيذا تاما،

وإذ يساوره بالغ القلق للتأخيرات في تنفيذ بروتوكول لوساكا وعدم إحراز تقدم مطرد نحو تحقيق سلام دائم،

وإذ يساوره القلق أيضا لتدهور الحالة الإنسانية في أنحاء كثيرة من أنغولا، وبخاصة لعدم توفر ضمانات الأمن وحرية الحركة لموظفي المنظمات الإنسانية،

وإذ يؤكد أهمية إصلاح وإنعاش الاقتصاد الوطني لأنغولا، وما لذلك من إسهام حيوي في تحقيق سلام دائم،

وإذ يشير الى قراره ٩٧٦ (١٩٩٥) المؤرخ ٨ شباط/فبراير ١٩٩٥ الذي أشار، في جملة أمور، الى توقع إنجاز بعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا لمهمتها بحلول شباط/فبراير ١٩٩٧،

9602985

وإذ يلاحظ أن نصف مدة بعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا قد انقضى بالفعل، على نحو ما توخى في القرار ٩٧٦ (١٩٩٥)، في حين أن تنفيذ بروتوكول لوساكا لا يزال متأخرا على نحو خطير عن الجدول الزمني المقرر،

وإذ يلاحظ أيضا الاتفاق الذي أبرم بين حكومة أنغولا ويونيتا في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، وإذ يرحب بالجهود التي يبذلها الأمين العام وممثله الخاص والدول المراقبة الثلاث لعملية السلم في أنغولا لتيسير وضـــع جـــدول زمني منقح لتنفيذ المهام المحددة في الاتفاق المبرم بين الطرفين في بايلندو في ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦،

وإذ يرحب بالجهود التي تبذلها الدول الأعضاء، ومنظمة الوحدة الأفريقية، والمجتمع الدولي ككل لتعزيز السلم والأمن في أنغولا،

١ - يرحب بتقرير الأمين العام المؤرخ ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦؛

٢ - يقرر تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا حتى ٨ أيار/مايو ١٩٩٦؛

٣ - يعرب عن قلقه للتأخيرات العديدة في تنفيذ بروتوكول لوساكا، ويذكّر حكومة أنغولا والاتحاد الوطني بالتزاماتهما بتدعيم عملية السلم، ويحثهما، في هذا الصدد، على الحفاظ على وقف إطلاق النار بشكل فعال، وعلى اختتام محادثاتهما العسكرية بشأن إدماج القوات المسلحة والاشتراك بصورة فعالة في إزالة الألغام، وبدء إدماج أفراد يونيتا في المؤسسات الإدارية والحكومية تحقيقا لهدف المصالحة الوطنية؛

٤ - يرحب بالخطوات الإيجابية التي اتخذتها حكومة أنغولا لتنفيذ التزاماتها، ولا سيما وقف العمليات القتالية، وسحب قواتها من المواقع القتالية التي تقع بالقرب من مناطق إيواء يونيتا، والافراج عن جميع السجناء المسجلين لدى لجنة الصليب الأحمر الدولية، والبدء في إقامة مناطق لإيواء شرطة الرد السريع، وإنهاء عقود الأفراد الأجانب على النحو المتفق عليه؛

٥ - يعرب عن أمله في أن تواصل حكومة أنغولا تحقيق التقدم نحو التنفيذ التام لالتزاماتها بموجب بروتوكول لوساكا، بما في ذلك إنشاء مناطق لإيواء شرطة الرد السريع، وإعادة القوات المسلحة الأنغولية الى ثكناتها، وإعادة الأفراد الأجانب على النحو المتفق عليه، ووضع برنامج لنزع سلاح السكان المدنيين، بغرض تنفيذها، في أسرع وقت ممكن، لعملية إيواء قوات يونيتا؛

٦ - يعرب عن بالغ قلقه إزاء بطء عملية إيواء قوات يونيتا ونزع سلاحها، ويلاحظ الالتزام العام من جانب الاتحاد الوطني بإيواء قواته على وجه السرعة وبصورة شاملة، ويؤكد من جديد اقتناعه بأن إيواء قوات الاتحاد، كخطوة أولى نحو تحويلها الى حزب سياسي شرعي، يشكل عنصرا حاسما من عناصر عملية السلم؛

٧ - يحث الاتحاد الوطني على المضي قدما بنقل قواته بشكل منتظم وعلى نطاق واسع وبصورة فورية وقابلة للتحقق الى مناطق إيوائها في فيلانوفا ولندويمبالي ونيقاجي وكويباكس دون مزيد من الانقطاع، وفي تقيد صارم بالجدول الزمني الذي وافق عليه الطرفان في ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، وبالتعاون التام مع بعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا؛

٨ - يطلب من الاتحاد الوطني أن يبدأ على الفور، بعد الانتهاء من عملية الإيواء الأولية، بنقل جميع قواته، بصورة منتظمة، الى مناطق الإيواء الأخرى، وأن ينتهي من جميع عمليات الإيواء في غضون الوقت المحدد لتجديد هذه الولاية؛

٩ - يطلب أيضا الى الاتحاد الوطني أن يتعاون تعاونا تاما مع بعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا واللجنة المشتركة على جميع المستويات، بما في ذلك تبادل المعلومات العسكرية، كما هو مطلوب بموجب بروتوكول لوساكا؛

١٠ - يطلب كذلك الى الاتحاد الوطني الإفراج عن جميع السجناء المتبقين؛

١١ - يطلب الى الطرفين، ولا سيما الاتحاد الوطني، ضمان حرية حركة الأفراد والبضائع في أنحاء البلد؛

١٢ - يطلب أيضا الى الطرفين، ولا سيما الاتحاد الوطني، التعاون التام مع المنظمات الإنسانية عن طريق منحها جميع الضمانات الأمنية اللازمة وتوفير حرية الحركة لها لتيسير قيامها بعملها؛

١٣ - يذكر حكومة أنغولا ويونيتا بالتزامهما بوقف نشر الدعاية العدائية؛

١٤ - ينوه بالأهمية التي يعلقها على قيام إذاعة البعثة بنشر المعلومات المحايدة، ويطلب الى حكومة أنغولا أن توفر جميع التسهيلات اللازمة لقيام هذه الإذاعة بأداء عملها بصورة مستقلة؛

١٥ - يشجع كلا من رئيس أنغولا ورئيس يونيتا على الاجتماع سويا في أقرب وقت ممكن، وبعد ذلك على أساس منتظم، من أجل تشجيع الثقة المتبادلة والتوصل الى تنفيذ أحكام بروتوكول لوساكا تنفيذا كاملا وعادلا وسريعا، بما في ذلك أحكام هذا البروتوكول المتعلقة بالمصالحة الوطنية وسائر القضايا المعلقة؛

١٦ - يثني على اللجنة المشتركة إزاء استمرارها في الاضطلاع بدور إيجابي لدعم تنفيذ أحكام بروتوكول لوساكا؛

١٧ - يثني أيضا على جهود الأمين العام وممثله الخاص وأفراد بعثة حفظ السلم الثالثة للتحقق في أنغولا، فيما يتصل بتيسير تنفيذ أحكام بروتوكول لوساكا؛

١٨ - يحث المجتمع الدولي على مواصلة تقديم المساعدة اللازمة لتيسير انعاش وإصلاح الاقتصاد الوطني لأنغولا، شريطة وفاء الطرفين بالتزاماتهما بموجب بروتوكول لوساكا؛

١٩ - يؤكد من جديد التزام الدول كافة بتنفيذ أحكام الفقرة ١٩ من القرار ٨٦٤ (١٩٩٣) تنفيذا كاملا؛

٢٠ - يحث جميع الدول، ولا سيما الدول المجاورة لأنغولا، على تيسير عملية المصالحة الوطنية، وعلى اتخاذ الخطوات اللازمة لكفالة عدم ارتكاب أي أعمال تتعارض مع أحكام بروتوكول لوساكا داخل أقاليمها؛

٢١ - يطلب الى الأمين العام أن يقوم، في موعد لا يتجاوز ٧ آذار/مارس ١٩٩٦ و ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٦، بتقديم تقريرين عن التقدم المحرز من قبل حكومة أنغولا والاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا فيما يتعلق باتخاذ خطوات محددة من أجل الوفاء بالأهداف والمواعيد الزمنية المتفق عليها بينهما، وأن يبقي المجلس على علم تام بتطورات الحالة على أرض الواقع، كي يتسنى للمجلس الاستجابة وفقا لذلك؛

٢٢ - يعرب عن استعداده، في ضوء التوصيات التي يقدمها الأمين العام، والتطورات الحادثة في أنغولا، للنظر في اتخاذ أي تدابير أخرى؛

٢٣ - يقرر أن يبقي المسألة قيد نظره الفعلي.
